

Distr.: General
2 September 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الثالثة والعشرون

٢٦-٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الاستشارية عن دورتها الثالثة والعشرين

تقرير اللجنة الاستشارية عن دورتها الثالثة والعشرين*

المقرر: السيد جان زيغلر

* تعمم مرفقات هذا التقرير باللغة التي قُدمت بها فقط.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-14935(A)



* 1 9 1 4 9 3 5 *

المحتويات

الصفحة

٣	الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية في دورتها الثالثة والعشرين	أولاً -
١٠	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال	ثانياً -
١٠	ألف - افتتاح الدورة ومدتها	
١٠	باء - تكوين اللجنة الاستشارية	
١١	جيم - الحضور	
١١	دال - الاجتماعات	
١١	هـ - إقرار جدول الأعمال	
١١	واو - تنظيم الأعمال	
	الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية الناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان والتي تنظر فيها اللجنة حالياً	ثالثاً -
١١	ألف - السياسات الوطنية وحقوق الإنسان	
١١	باء - التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية على التمتع بحقوق الإنسان	
١٢	جيم - دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما	
١٢	دال - دور المساعدة التقنية وبناء القدرات في تعزيز التعاون المفيد للجميع في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها	
١٣	هـ - الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان	
١٣	واو - أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية	
١٣	زاي - التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة	
١٣	حاء - المستويات الحالية لتمثيل المرأة في أجهزة وآليات حقوق الإنسان	
	تنفيذ الفرعين الثالث والرابع من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، والفرع الثالث من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رابعاً -
١٤	ألف - استعراض أساليب العمل	
١٤	باء - جدول الأعمال وبرنامج العمل السنوي	
١٥	جيم - تعيين أعضاء الفريق العامل المعني بالبلاغات	
١٥	تقرير اللجنة الاستشارية عن دورتها الثالثة والعشرين	خامساً -

Page

Annexes

I. Agenda	16
II. Documents issued for the twenty-third session of the Advisory Committee.....	17
III. List of speakers	18

أولاً - الإجراءات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية في دورتها الثالثة والعشرين

١/٢٣ - السياسات الوطنية وحقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٣٥ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تُعد دراسة يمكن أن تساعد الدول في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ عن طريق إدماج حقوق الإنسان في سياساتها الوطنية، وذلك بالاستناد إلى تجميع تعده المفوضية السامية، وأن تحيل تلك الدراسة في غضون دورتها العادية لتقديم التقارير إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لاعتماد خطة عام ٢٠٣٠،

وإذ تشير أيضاً إلى أن اللجنة الاستشارية أنشأت، في دورتها التاسعة عشرة، فريق صياغة يتألف حالياً من إيون دياكونو (مقرراً)، ولودوفيك هينيبيل، وأجاي ماهوترا، وكارو أوباتا، ومنى عمر، وإليزابيث سالمون، وديوجال سيتولسينغ، وتشانغوك سوه (رئيساً)، والشيخ تيديان تيام،

١- ترحب وتحيط علماً بالمخطط العام الأولي للتقرير الذي وضعه فريق الصياغة^(١)؛

٢- تحيط علماً بتجميع الممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة والتوصيات فيما يخص تعميم مراعاة حقوق الإنسان الذي أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وقدمته إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والأربعين^(٢)؛

٣- تقرر مواصلة تبادل الآراء بشأن هذا الموضوع مع الخبراء الخارجيين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، من أجل وضع الصيغة النهائية للدراسة وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٣٥؛

٤- تلاحظ أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية قد عقدا جلسات لمناقشة هذا الموضوع؛

٥- تدعو أعضاء فريق الصياغة إلى مواصلة المناقشات فيما بين الدورات والمشاركة والمساهمة في المشاورات الإقليمية بشأن تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٦- تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تُطلع اللجنة الاستشارية على جميع الوثائق التي تُعدها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية بشأن مختلف المسائل المتعلقة بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ عندما تصبح متاحة.

٧- تطلب إلى فريق الصياغة أن يقدم التقرير النهائي عن الدراسة إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الرابعة والعشرين، مع مراعاة المدخلات المذكورة أعلاه من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، من أجل تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لاعتماد خطة عام ٢٠٣٠.

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

(١) A/HRC/AC/23/CRP.1

(٢) A/HRC/41/21

٢٣/٢ - دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قراري الجمعية العامة ١٥٧/٧٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٢٦٢/٧٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، اللذين طلبت فيهما الجمعية العامة إلى مجلس حقوق الإنسان أن يواصل إعارة الاهتمام للحالة فيما يتعلق بالمساواة العرقية في العالم، وفي هذا الصدد طلبت إلى المجلس من خلال لجنته الاستشارية أن يعد دراسة بشأن الطرائق والسبل المناسبة لتقييم تلك الحالة، مع تبيان الثغرات وأوجه التداخل المحتملة،

وإذ تشير أيضاً إلى أن اللجنة الاستشارية قد أنشأت، في دورتها الحادية والعشرين، فريق صياغة يتألف حالياً من إيون دياكونو، ولودوفيك هينيبيل (مقرراً)، وميخائيل ليبيديف، وخوسيه أوغوستو ليندغرين ألفيس، وأجاي ماهوترا، ومنى عمر، وإليزابيث سالمون، وديروجلال سيتولسينغ (رئيساً)،

١ - تحيط علماً بالمخطط العام الأولي لتلك الدراسة الذي قدمه فريق الصياغة إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الثالثة والعشرين^(٣)؛

٢ - تلاحظ أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية بكامل هيئتها قد عقدا جلسات لمناقشة الموضوع؛

٣ - تقرر التماس المزيد من الآراء من الدول الأعضاء وجهات معنية أخرى، بما فيها منظمات دولية ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية، وتدعوها إلى تقديم مدخلات، بحلول ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، بشأن السبل والوسائل الملائمة لتقييم وضع المساواة العرقية في العالم؛

٤ - تقرر أيضاً تقديم معلومات عن تنفيذ الولاية الحالية التي ستعرض على مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين ثم على نظر الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين؛

٥ - تطلب إلى فريق الصياغة أن يقدم الدراسة في صيغتها النهائية إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الخامسة والعشرين، واضعاً في اعتباره المدخلات الواردة من الجهات المعنية المذكورة أعلاه؛

٦ - تشجع الجهات المعنية على الإسهام في العمل الذي شُرع فيه بالفعل.

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

٢٣/٣- دور المساعدة التقنية وبناء القدرات في تدعيم التعاون المفيد للجميع في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/٣٧ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨، الذي طلب فيه مجلس حقوق الإنسان إلى اللجنة الاستشارية أن تجري دراسة بشأن دور المساعدة التقنية وبناء القدرات في تعزيز التعاون المفيد للجميع في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس حقوق الإنسان قبل دورته الثالثة والأربعين.

وإذ تشير أيضاً إلى أن اللجنة الاستشارية، أنشأت، في دورتها الحادية والعشرين، فريق صياغة يضم حالياً محمد بناني، ولزهاري بوزيد (مقرراً)، وأليسيو بروني، وإيون دياكونو، ولودوفيك هينيبيل، وسينشينغ ليو (رئيساً)، وأجاي ماهوترا، وكارو أوباتا، وإليزابيث سالمون، وديروجلال سيتولسينغ، وتشانغوك سوه،

١- ترحب بمشروع الدراسة الذي أعده فريق الصياغة وتحيط به علماً^(٤)؛

٢- تحيط علماً مع التقدير باللمحة العامة التي قدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن برامجها للمساعدة التقنية وبالعروض الشفوية خلال دورتها؛

٣- تلاحظ أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية بكامل هيئتها قد عقدا جلسات لمناقشة الموضوع؛

٤- تدعو فريق الصياغة إلى مواصلة النظر في المسألة وتعهده، لهذه الغاية، إلى المقرر بأن يضع، بدعم من فريق الصياغة، الصيغة النهائية للدراسة من أجل تعميمها على فريق الصياغة واعتمادها من اللجنة الاستشارية في الوقت المناسب من أجل تقديمها إلى المجلس في دورته الثالثة والأربعين.

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

٢٣/٤- أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/٣٩ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تعد، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء، تقريراً قائماً على البحث بشأن أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية، وأن تقدم تحديثاً شفوياً بشأن إعداد التقرير إلى المجلس في دورته الثانية والأربعين، وأن تقدم التقرير إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين،

وإذ تشير أيضاً إلى إنشاء اللجنة الاستشارية، في دورتها التاسعة عشرة، فريق صياغة يتكون حالياً من لزهاري بوزيد، وإيون دياكونو، ولودوفيك هينيبيل (الرئيس)، وسينشينغ ليو، وأجاي ماهوترا (المقرر)، وإليزابيث سالمون، وشيخ تيديان تيام،

١- تحيط علماً بمشروع التقرير الذي أعده فريق الصياغة^(٥)؛

٢- ترحب بالمساهمات الواردة من الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، بشأن أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية؛

٣- تقرر أن يكون التحديث الشفوي لإعداد التقرير المتعلق بأهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية، الذي سيقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين، مشتملاً على معلومات عن الحالة الراهنة للتقرير وعرضاً عاماً لآراء الجهات المعنية؛

٤- تطلب إلى فريق الصياغة أن يقدم تقريراً نهائياً إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الرابعة والعشرين، آخذاً في الاعتبار آراء الجهات المعنية، بغية تقديم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين؛

٥- تشجع الجهات صاحبة المصلحة على الإسهام في العمل الجاري بالفعل.

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

٢٣/٥- التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٤١، المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠١٩، الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تعدّ تقريراً عن الآثار والفرص والتحديات التي يمكن أن تنشأ عن التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك تحديد المبادرات القائمة ذات الصلة التي أطلقتها الأمم المتحدة والتوصيات المتعلقة بكيفية تناول مجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة وهيئاته الفرعية للفرص والتحديات والفجوات الناجمة عن التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة تناولاً كلياً وجامعاً وعملياً، وأن تقدم هذا التقرير إلى المجلس في دورته السابعة والأربعين،

وإذ تشير أيضاً إلى أن المجلس طلب إلى اللجنة الاستشارية أن تلتزم، عند إعداد التقرير الذي تقدم ذكره، الحصول على إسهامات من الأعمال ذات الصلة التي سبق أن نفذتها الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى ذات الصلة، كل في نطاق

ولايته، والفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي التابع للأمين العام، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والأوساط التقنية، والمؤسسات الأكاديمية، وأن تأخذ هذه الأعمال في الاعتبار؛

وإذ تشير كذلك إلى أن المجلس قرر عقد حلقة نقاش في دورته الرابعة والأربعين بشأن الآثار والفرص والتحديات المترتبة على التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وقرر أيضاً أن تكون المناقشات متاحة تماماً للأشخاص ذوي الإعاقة، وطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم شفويًا معلومات محدثة عن إعدادها للتقرير المشار إليه أعلاه في أثناء حلقة النقاش؛

١- تعيّن أعضاء اللجنة الاستشارية لودوفيك هينيبيل وشينينشينغ ليو وأجاي ماهوترا ومنى عمر وإليزابيث سالمون وديروجلال سيتولسينغ وتشانغروك سوه أعضاء في فريق الصياغة لإعداد التقرير؛

٢- تلاحظ أن فريق الصياغة عيّن السيدة إليزابيث سالمون رئيسة، والسيد تشانغروك مقررًا؛

٣- تلاحظ أيضاً أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية بكامل هيئتها قد عقدا جلسات لمناقشة الموضوع؛

٤- تقرر أن تلتزم الحصول على إسهامات، عن طريق توجيه مذكرة شفوية إلى الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى ذات الصلة، كلٌّ في نطاق ولايته، والفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي التابع للأمين العام، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والأوساط التقنية، والمؤسسات الأكاديمية، تطلب فيها إليها أن تُقدّم معلومات بحلول ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩؛

٥- تطلب إلى فريق الصياغة أن يقدم إلى اللجنة الاستشارية، في دورتها الرابعة والعشرين، مخططاً أولياً عن التقرير يراعي الردود الواردة عملاً بالمذكرة الشفوية المشار إليها أعلاه، حتى تقدم شفويًا معلومات محدثة عن إعداد التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والأربعين؛

٦- تشجع الجهات صاحبة المصلحة على الإسهام في العمل الجاري بالفعل.

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

٢٣/٦- المستويات الحالية لتمثيل المرأة في أجهزة وآليات حقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/٤١ المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠١٩ الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان أن تعد تقريراً، بالتعاون الوثيق مع

الفريق العامل ومع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، عن المستويات الحالية لتمثيل المرأة في أجهزة وآليات حقوق الإنسان مثل اللجنة الاستشارية، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. ويتعين أن يتضمن التقرير، الذي سيقدّم إلى المجلس في دورته السابعة والأربعين، الممارسات الجيدة التي تتبعها الدول في ترشيح المرشحين وانتخابهم وتعيينهم لضمان التمثيل المتوازن بين الجنسين، بما يتماشى مع استراتيجية التكافؤ بين الجنسين على نطاق المنظومة، وتوصيات ترمي إلى مساعدة المجلس والدول الأعضاء في هذا الصدد،

وإذ تشير أيضاً إلى أن مجلس حقوق الإنسان طلب إلى اللجنة الاستشارية أن تلتزم آراء وإسهامات ومشاركات مجدية من جانب الجهات المعنية صاحبة المصلحة بطريقة شاملة للجميع، بما في ذلك الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية، عند إعداد التقرير المذكور أعلاه،

١ - تُعيّن أعضاء اللجنة الاستشارية السيد إيون دياكونو، والسيد لودوفيك هينيبيل، والسيد جوزيه أوغوستو ليندغرين ألفيس، والسيد أجاي مالهوترا، والسيدة منى عمر، والسيدة إليزابيث سالمون، والسيد تشانغروك سوه أعضاء في فريق الصياغة لإعداد التقرير؛

٢ - تلاحظ أن فريق الصياغة عيّنت السيدة منى عمر رئيسة والسيدة إليزابيث سالمون مقررة له؛

٣ - تلاحظ أيضاً أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية بكامل هيئتها قد عقدا جلسات لمناقشة هذا الموضوع؛

٤ - تقرر توجيه مذكرة شفوية إلى الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والمؤسسات الأكاديمية تطلب إليها فيها تقديم مساهمات بشأن التقرير بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩؛

٥ - تطلب إلى فريق الصياغة أن يقدم مخططاً أولياً عن التقرير إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الرابعة والعشرين، آخذاً في الحسبان الردود الواردة على المذكرة الشفوية المذكورة أعلاه؛

٦ - تشجع الجهات صاحبة المصلحة على الإسهام في العمل الجاري بالفعل.

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

٢٣/٧- الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تُذكّر بقرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٣٤ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧، الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تجري دراسة وتعد تقريراً عن الآثار السلبية المترتبة

على الإرهاب في التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع التركيز بوجه خاص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك تأثيره في تحويل مسار الاستثمار الأجنبي المباشر، وتقليل تدفقات رأس المال، وتدمير الهياكل الأساسية، والحد من التجارة الخارجية، وإرباك الأسواق المالية، والتأثير سلباً في قطاعات اقتصادية معينة، وتعطيل النمو الاقتصادي، وأن توصي الحكومات وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية والدولية ومنظمات المجتمع المدني باتخاذ إجراءات في هذا الصدد، وأن تقدم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين لمناقشته خلال جلسة الحوار.

وإذ تُدكر أيضاً بأن اللجنة الاستشارية قد أنشأت، في دورتها التاسعة عشرة، فريق صياغة، يتألف حالياً من السيد لزهاري بوزيد، والسيد أليسيو بروني (الرئيس)، والسيد إيون دياكونو، والسيد لودوفيك هينيبيل، والسيد ميخائيل ليبديف، والسيد خوسيه أغوستو ليندغرين أليس، والسيد سينشينغ ليو، والسيد أجاي ماهوترا، والسيدة منى عمر (المقررة)، والسيدة إليزابيث سالمون،

وإذ تلاحظ أن مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثامنة والثلاثين، قرر تمديد الوقت اللازم للجنة الاستشارية لإتمام الدراسة، من أجل تقديمها إلى المجلس في دورته الثانية والأربعين،

١ - تلاحظ أن فريق الصياغة قد انتخب السيد بروني رئيساً للجنة الاستشارية بعد استقالة رئيسها كارلا هانانيا دي فاريلا؛

٢ - تلاحظ أيضاً أن فريق الصياغة واللجنة الاستشارية قد عقدا اجتماعات لمناقشة هذا الموضوع؛

٣ - تلاحظ كذلك الطابع المحدد والمعقد للغاية للولاية وأنها تتطلب المزيد من المناقشات الشاملة؛

٤ - تطلب إلى فريق الصياغة تقديم مشروع تقرير عن التأثير السلبي للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الرابعة والعشرين؛

٥ - توصي بأن يمدد مجلس حقوق الإنسان الوقت المحدد لإتمام التقرير، وأن يطلب إلى اللجنة الاستشارية تقديم التقرير إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين؛

٦ - توصي أيضاً بأن ينظر مجلس حقوق الإنسان في اعتماد المقرر التالي:
"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يحيط علماً بتوصية اللجنة الاستشارية بشأن ولايتها المتعلقة بالآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مع التركيز بشكل خاص على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك نتيجة لتحويل الاستثمار الأجنبي المباشر، وخفض تدفقات رؤوس الأموال، وتدمير البنية التحتية، والحد من التجارة الخارجية، والإخلال بالأسواق المالية، والتأثير سلباً على قطاعات اقتصادية معينة، وإعاقة النمو الاقتصادي، وذلك عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٣٤ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧،

يطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين تقريراً عن الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية".

الجلسة ١٠

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

[اعتمد بدون تصويت.]

ثانياً- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

ألف- افتتاح الدورة ومدتها

١- عقدت اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، المنشأة عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورتها الثالثة والعشرين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩. وافتتحت هذه الدورة إليزابيث سالمون، رئيسة الدورة الثالثة والعشرين.

٢- وأدلى نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان، هارالد أسيلند، ببيان افتتاحي في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩.

٣- وفي الجلسة نفسها، ألقى رئيس فرع مجلس حقوق الإنسان في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بياناً باسم المفوضية السامية.

٤- وفي الجلسة نفسها أيضاً، التزم المشاركون الصمت لمدة دقيقة إكراماً لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

باء- تكوين اللجنة الاستشارية

٥- أعضاء اللجنة الاستشارية هم^(٦): إبراهيم عبد العزيز الشدي (المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١)؛ ومحمد بناني (المغرب، ٢٠٢٠)؛ ولزهاري بوزيد (الجزائر، ٢٠١٩)؛ وأليسيو بروني (إيطاليا، ٢٠٢١)؛ وإيون دياكونو (رومانيا، ٢٠٢٠)؛ ولودوفيك هينيبيل (بلجيكا، ٢٠٢٠)؛ وميخائيل ليبيديف (الاتحاد الروسي، ٢٠١٩)؛ وجوزيه أوغوستو ليندغرين ألفيس (البرازيل، ٢٠٢١)؛ وسينشينغ ليو (الصين، ٢٠١٩)؛ وأجاي ماهوترا (الهند، ٢٠٢٠)؛ وكاورو أوباتا (اليابان، ٢٠١٩)؛ ومنى عمر (مصر، ٢٠١٩)؛ وإليزابيث سالمون (بيرو، ٢٠٢٠)؛ وديروجلال سيتولسينغ (موريشيوس، ٢٠٢٠)؛ وتشانغوك سوه (جمهورية كوريا، ٢٠٢٠)؛ والشيخ تيديان تيام (السنغال، ٢٠٢١)؛ وجان زيغلر (سويسرا، ٢٠١٩).

٦- وقد استقالت كارلا هانانيا دي فاريللا من اللجنة الاستشارية بعد تعيينها وزيرة للتعليم في حكومة السلفادور.

(٦) تشير السنوات الواردة داخل قوسين إلى تاريخ انتهاء مدة العضوية (وهو في ٣٠ أيلول/سبتمبر من كل عام).

جيم - الحضور

- ٧- حضر الدورة أعضاء اللجنة الاستشارية، ومراقبون عن دول أعضاء في الأمم المتحدة، وممثلون عن منظمات غير حكومية.
- ٨- وشارك في الدورة جميع أعضاء اللجنة الاستشارية، باستثناء السيد تيام الذي اعتذر عن الحضور.

دال - الاجتماعات

- ٩- عقدت اللجنة الاستشارية في دورتها الثالثة والعشرين سبع جلسات عامة وثلاث جلسات مغلقة. وعقدت أفرقة الصياغة اجتماعات خاصة تناولت دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما، ودور المساعدة التقنية وبناء القدرات في تعزيز التعاون ذي المنفعة المتبادلة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، والسياسات الوطنية وحقوق الإنسان، والتكنولوجيات الرقمية الجديدة وحقوق الإنسان، والمستويات الحالية لتمثيل المرأة في هيئات وآليات حقوق الإنسان، والآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان، وأهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية. وتبادلت اللجنة الاستشارية وجهات النظر أيضاً مع مكتب مجلس حقوق الإنسان، ومع منسقي المجموعات الإقليمية والسياسية. وإضافة إلى ذلك، عقدت اللجنة جلسة مفتوحة مع ممثلي المنظمات غير الحكومية.

هاء - إقرار جدول الأعمال

- ١٠- أقرت اللجنة الاستشارية جدول أعمالها المنقح في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩ (انظر المرفق الأول) (للاطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار الدورة الثالثة والعشرين، انظر المرفق الثاني).

واو - تنظيم الأعمال

- ١١- اعتمدت اللجنة الاستشارية، في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، مشروع برنامج العمل الذي أعدته الأمانة.

ثالثاً - الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية الناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان والتي تنظر فيها اللجنة حالياً

ألف - السياسات الوطنية وحقوق الإنسان

- ١٢- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٥/٣٢، أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن السياسات الوطنية وحقوق الإنسان

وأهداف التنمية المستدامة. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الاستشارية وممثلون عن دول مراقبة (انظر المرفق الثالث).

باء- التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع إلى بلدانها الأصلية على التمتع بحقوق الإنسان

١٣- عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ١١/٣٤ و ٤٠/٤، عقدت اللجنة الاستشارية، في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع في التمتع بحقوق الإنسان. واعتمد مجلس حقوق الإنسان، في دورته الأربعين، القرار ٤/٤٠ الذي طلب فيه إلى اللجنة الاستشارية أن تلتمس في إعداد الدراسة التي طلبها مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/٣٤، بشأن إمكانية استخدام الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع غير المعادة، بوسائل منها التسييل و/أو إنشاء صناديق استثمار، آراء خبراء ومنظمات إقليمية ودوليين، فضلاً عن هيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، بوسائل منها عقد اجتماع مدته يوم واحد في جنيف في نيسان/أبريل أو أيار/مايو ٢٠١٩. ولم ينعقد الاجتماع الذي كان من المقرر أن يستغرق يوماً واحداً بسبب قيود إدارية وقيود تتعلق بالميزانية. وفي هذا السياق، اتفقت اللجنة الاستشارية على عقد اجتماع لمدة يوم واحد بعد الدورة الثانية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، وقررت مواصلة التشاور مع مكتب مجلس حقوق الإنسان بشأن كيفية إدماج نتائج هذا الاجتماع في التقرير الذي ستقدمه اللجنة الاستشارية إلى المجلس. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة وممثل عن دولة مراقبة (انظر المرفق الثالث).

جيم- دعوة عالمية من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهم

١٤- عملاً بقراري الجمعية العامة ١٥٧/٧٢ و ٢٦٢/٧٣، أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها الثانية المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن الحالة فيما يتعلق بالمساواة العرقية في العالم، والطرائق والسبل المناسبة لتقييم تلك الحالة، مع تبيان الثغرات وأوجه التداخل المحتملة. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الاستشارية وممثلون عن دول مراقبة، وممثلون عن منظمات غير حكومية (انظر المرفق الثالث).

دال- دور المساعدة التقنية وبناء القدرات في تعزيز التعاون المفيد للجميع في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

١٥- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/٣٧، أجرت اللجنة الاستشارية في جلستها الثانية المعقودة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن دور المساعدة التقنية وبناء القدرات في تعزيز التعاون المفيد للجميع في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وفي هذا السياق، قدم فرع الاستعراض الدوري الشامل التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عروضاً شفوية

أعطى فيها لمحة عامة عن برامجه الخاصة بالمساعدة التقنية. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الاستشارية وممثلون عن دول مراقبة (انظر المرفق الثالث).

هاء- الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان

١٦- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٣٤، أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها السابعة المغلقة، المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن الآثار السلبية للإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان.

واو- أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية

١٧- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٩/٣٩، أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها الرابعة، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة حول أهمية وضع صك ملزم قانوناً بشأن الحق في التنمية. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الاستشارية وممثلون عن دول مراقبة، وممثل عن منظمة غير حكومية (انظر المرفق الثالث).

زاي- التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة

١٨- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٤١، أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها السادسة، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان. وفي هذا السياق، قدم ممثل جمهورية كوريا عرضاً عن الموضوع. وقدم ممثل عن فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عرضاً آخر عن الموضوع. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الاستشارية وممثلون عن دول مراقبة (انظر المرفق الثالث). وأدلى ممثل جمهورية كوريا وممثل عن فرع سيادة القانون والمساواة وعدم التمييز ملاحظات ختامية.

حاء- المستويات الحالية لتمثيل المرأة في أجهزة وآليات حقوق الإنسان

١٩- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٦/٤١، أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها السادسة، المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن المستويات الحالية لتمثيل المرأة في أجهزة وآليات حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، قدم ممثل المكسيك عرضاً عن الموضوع. وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الاستشارية وممثلون عن دول مراقبة (انظر المرفق الثالث). وقدم ممثل المكسيك ملاحظات ختامية.

رابعاً- تنفيذ الفرعين الثالث والرابع من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، والفرع الثالث من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١

ألف- استعراض أساليب العمل

٢٠- في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٩، عقدت اللجنة الاستشارية، في جلستها الثامنة، المغلقة، مناقشة بشأن أساليب عملها. وفي هذا السياق، ناقشت اللجنة الدراسة المعنونة "آثار أعمال اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة: التحديات والإنجازات والتوقعات" والتي أعدها السيد أوباتا.

باء- جدول الأعمال وبرنامج العمل السنوي

٢١- أجرت اللجنة الاستشارية، في جلستها التاسعة، المغلقة، المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩، مناقشة بشأن ورقات أفكار ومقترحات بحث. وناقش أعضاء اللجنة كيفية متابعة مقترحات البحث التي نوقشت في الدورات التاسعة عشرة والعشرين والحادية والعشرين والثانية والعشرين، والتي تحمل العناوين التالية:

- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في برامج الهيئات القضائية الدولية (السيد دياكونو)؛

- حقوق الإنسان للاجئين والمشردين داخلياً (السيدة عمر)

- حق ضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني في سبيل انتصاف وفي جبر الضرر (السيد هينيبيل)

٢٢- وفي الجلسة نفسها، قررت اللجنة الاستشارية متابعة مقترح البحث المعنون "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على جدول أعمال الهيئات القضائية الدولية"، الذي أعده السيد دياكونو، والذي سبق تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان لينظر فيه في دورته الحادية والعشرين.

٢٣- وفي الجلسة نفسها أيضاً، قدم السيد زيغلر مشروع بحث مقترح بعنوان "احتمال وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في المخيمات التي يسودها التوتر في الاتحاد الأوروبي" كي تنظر فيها اللجنة الاستشارية. وفي ضوء المسائل المتداخلة مع البحث المقترح المعنون "حقوق الإنسان الخاصة باللاجئين والمشردين داخلياً"، قررت اللجنة دمج الاقتراحين. وسيجري إعداد المقترح الموحد بالتفصيل وتقديمه إلى اللجنة كي تنظر فيه في دورتها الرابعة والعشرين.

٢٤- وقررت اللجنة الاستشارية مواصلة المناقشة بشأن المواضيع المذكورة أعلاه في دورتها الرابعة والعشرين.

جيم - تعيين أعضاء الفريق العامل المعني بالبلاغات

٢٥- وفقاً للفقرات ٩١-٩٣ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥، ينبغي للجنة الاستشارية أن تعين خمسة من أعضائها، عضو واحد من كل مجموعة إقليمية، مع مراعاة الحاجة للتوازن بين الجنسين، لتشكيل الفريق العامل المعني بالبلاغات. وفي حال وجود شاغر، تعين اللجنة الاستشارية من بين أعضائها خبيراً مستقلاً لديه مؤهلات عالية من المجموعة الإقليمية ذاتها. ونظراً للحاجة إلى خبرات مستقلة وإلى الاستمرارية فيما يتعلق ببحث البلاغات وتقييمها، يُعيّن الخبراء المستقلون وذوو المؤهلات العالية أعضاء في الفريق العامل المعني بالبلاغات لمدة ثلاث سنوات. ولا تُجَدَّد ولايتهم إلا مرة واحدة فقط.

٢٦- وعينت اللجنة الاستشارية الأعضاء الحاليين للفريق العامل المعني بالبلاغات في دوراتها الحادية عشرة والثالثة عشرة والسابعة عشرة والحادية والعشرين (انظر A/HRC/AC/11/2، الفقرة ٢٩؛ و A/HRC/AC/13/2، الفقرتين ٣٦ و ٣٧؛ و A/HRC/AC/17/2، الفقرة ٢٦؛ و A/HRC/AC/21/2، الفقرات ٢٢-٢٤).

٢٧- وبالنظر إلى شغور منصبين في الفريق العامل، بحكم انتهاء مدة ولاية أحد الأعضاء، ميخائيل ليبيديف (مجموعة أوروبا الشرقية)، في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، واستقالة عضوة أخرى، هي كارلا هانانيا دي فاريللا (مجموعة أمريكا اللاتينية والكاريبي)، قررت اللجنة الاستشارية، في جلستها التاسعة، المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩، تعيين السيد دياكونو والسيدة سالمون عضوين جديدين في الفريق العامل.

خامساً - تقرير اللجنة الاستشارية عن دورتها الثالثة والعشرين

٢٨- قدم مقرر اللجنة الاستشارية، في الجلسة العاشرة المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩، مشروع تقرير اللجنة الاستشارية عن دورتها الثالثة والعشرين. واعتمدت اللجنة مشروع التقرير بشرط الاستشارة وقررت أن توكل إلى المقرر مهمة وضع صيغته النهائية.

٢٩- وفي الجلسة نفسها، طلب ممثل مصر الإدلاء ببيان.

٣٠- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى السيد ليندغرين ألفيس، والسيد بروني، والسيد هينيبيل، والسيد ليبيديف، والسيد أوباتا، والسيدة عمر، والسيد زيغلر ببيانات ختامية. وعقب تبادل عبارات المجاملات المعتادة، أدلت الرئيسة بملاحظات ختامية وأعلنت اختتام أعمال الدورة الثالثة والعشرين للجنة الاستشارية.

Annex I

Agenda

1. Adoption of the agenda and organization of work.
2. Requests addressed to the Advisory Committee stemming from Human Rights Council resolutions and currently under consideration by the Committee:
 - (a) Integration of a gender perspective;
 - (b) Promotion of a democratic and equitable international order;
 - (c) Integration of the perspective of persons with disabilities;
 - (d) Negative effects of terrorism on the enjoyment of human rights;
 - (e) National policies and human rights;
 - (f) Global call for concrete action for the total elimination of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance and the comprehensive implementation of and follow-up to the Durban Declaration and Programme of Action;
 - (g) Role of technical assistance and capacity-building in fostering mutually beneficial cooperation in promoting and protecting human rights;
 - (h) Importance of a legally binding instrument on the right to development;
 - (i) Negative impact of the non-repatriation of funds of illicit origin on the enjoyment of human rights;
 - (j) New and emerging digital technologies and human rights;
 - (k) Current levels of representation of women in human rights organs and mechanisms.
3. Implementation of sections III and IV of the annex to Human Rights Council resolution 5/1 and of section III of the annex to Council resolution 16/21:
 - (a) Review of methods of work;
 - (b) Agenda and annual programme of work, including new priorities;
 - (c) Appointment of members of the Working Group on Communications.
4. Report of the Advisory Committee on its twenty-third session.

Annex II

Documents issued for the twenty-third session of the Advisory Committee

Documents issued in the general series

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/AC/23/1	1	Provisional agenda and annotations
A/HRC/AC/23/1/Add.1	1	Additions to the provisional agenda and annotations
A/HRC/AC/23/2	4	Report of the Advisory Committee on its twenty-third session

Documents issued in the limited series (actions)

<i>Symbol</i>	<i>Agenda item</i>	
A/HRC/AC/23/L.1	2 (e)	National policies and human rights
A/HRC/AC/23/L.2	2 (f)	Global call for concrete action for the total elimination of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance and the comprehensive implementation of and follow-up to the Durban Declaration and Programme of Action
A/HRC/AC/23/L.3	2 (g)	Role of technical assistance and capacity-building in fostering mutually beneficial cooperation in promoting and protecting human rights
A/HRC/AC/23/L.4	2 (h)	Importance of a legally binding instrument on the right to development
A/HRC/AC/23/L.5	2 (j)	New and emerging digital technologies and human rights
A/HRC/AC/23/L.6	2 (k)	Current levels of representation of women in human rights organs and mechanisms
A/HRC/AC/23/L.7	2 (d)	Negative effects of terrorism on the enjoyment of human rights

Annex III

List of speakers

<i>Agenda item</i>	<i>Meeting and date</i>	<i>Speakers</i>
2. Requests addressed to the Advisory Committee stemming from Human Rights Council resolutions		
(e) National policies and human rights	1st meeting 22 July 2019	Members: Alessio Bruni, Ion Diaconu (Rapporteur), Dheerujlall Seetulsingh Observer States: Peru, Bolivarian Republic of Venezuela
(i) Negative impact of the non-repatriation of funds of illicit origin on the enjoyment of human rights	1st meeting 22 July 2019	Members: Lazhari Bouzid, Alessio Bruni, Dheerujlall Seetulsingh (Rapporteur), Jean Ziegler Observer State: Egypt
(f) Global call for concrete action for the total elimination of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance and the comprehensive implementation of and follow-up to the Durban Declaration and Programme of Action	2nd meeting 22 July 2019	Members: José Augusto Lindgren Alves, Mohamed Bennani, Ion Diaconu, Ludovic Hennebel (Rapporteur), Ajai Malhotra, Dheerujlall Seetulsingh Observer States: Plurinational State of Bolivia, Cuba, Russian Federation Non-governmental organizations: International Human Rights Association of American Minorities, Sikh Human Rights Group
(g) The role of technical assistance and capacity-building in fostering mutually beneficial cooperation in promoting and protecting human rights	2nd meeting 22 July 2019	Members: Ibrahim Abdulaziz Alsheddi, Alessio Bruni, Lazhari Bouzid (Rapporteur), Xinsheng Liu, Kaoru Obata Observer States: Plurinational State of Bolivia, China, Tunisia, Bolivarian Republic of Venezuela
(h) The importance of a legally binding instrument on the right to development	4th meeting 23 July 2019	Members: Ion Diaconu, Ajai Malhotra (Rapporteur) Observer States: Plurinational State of Bolivia, China, Cuba, Bolivarian Republic of Venezuela Non-governmental organization: International Human Rights Association of American Minorities
(j) New and emerging digital technologies	6th meeting 24 July 2019	Members: Mona Omar, Dheerujlall Seetulsingh, Changrok Soh Observer States: China, Nepal, Republic of Korea

<i>Agenda item</i>	<i>Meeting and date</i>	<i>Speakers</i>
(k) Current levels of representation of women in human rights organs and mechanisms	6th meeting 24 July 2019	Member: Ludovic Hennebel Observer States: Plurinational State of Bolivia, Mexico, Peru
3. Implementation of sections III and IV of the annex to Human Rights Council resolution 5/1 and section III of the annex to Council resolution 16/21		
(b) Agenda and annual programme of work	8th meeting 25 July 2019	Members: José Augusto Lindgren Alves, Alessio Bruni, Ion Diaconu, Ludovic Hennebel, Mikhail Lebedev, Xinsheng Liu, Ajai Malhotra, Kaoru Obata, Mona Omar, Changrok Soh, Jean Ziegler Observer State: Russian Federation